

## قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٦٠١ لسنة ٢٠١٦

### رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٥٣ لسنة ١٩٧٣ بشأن الموازنة العامة للدولة وتعديلاته ؛

وعلى القانون رقم ٣٢ لسنة ٢٠١٥ بربط الموازنة العامة للدولة للسنة المالية ٢٠١٥/٢٠١٦ ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٢٢ لسنة ١٩٧٨ بإنشاء صندوق التصنيع والإنتاج

للسجون وتعديلاته ؛

وعلى ما عرضه وزير المالية ؛

وبعد موافقة مجلس الوزراء ؛

### قرر :

#### ( المادة الاولى )

يستثنى صندوق التصنيع والإنتاج للسجون من تطبيق أحكام المادة الرابعة عشرة

من القانون رقم ٣٢ لسنة ٢٠١٥ بربط الموازنة العامة للدولة للسنة المالية ٢٠١٥/٢٠١٦ .

المشار إليه .

#### ( المادة الثانية )

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٨ رمضان سنة ١٤٣٧ هـ .

( الموافق ١٣ يونيو سنة ٢٠١٦ م ) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / شريف إسماعيل